

118350 - تأخير صلاة الجمعة إلى قريب من وقت العصر

السؤال

في بلادنا هناك مساجد يصلون الجمعة قريبا من وقت العصر، فهل يجوز أن يصل في الجمعة؟

الإجابة المفصلة

وقت الجمعة يمتد إلى دخول وقت العصر، عند جمهور العلماء، فمتى صلى الناس الجمعة قبل دخول وقت العصر فقد أدركوا الجمعة.

انظر: "المجموع" (381-4/377)، "المحلى" (45-5/42).

والأولى أن تصلي الجمعة مع من يصلها أول الوقت، لأن هذا هو الموافق لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، فعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: (كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ) رواه البخاري (4168) ومسلم (860) واللفظ لمسلم.

ويحرم تأخير الجمعة حتى يخرج وقتها، وذلك من كبائر الذنوب؛ لقوله تعالى: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا) النساء/103، وقوله تعالى: (فَخَلَفَ مِنْ بَغْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا) مريم/59.

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: عن يدرسون بالولايات المتحدة، وبرنامج الدراسة ليس فيه وقت للصلاة، وأداء صلاة الجمعة بالنسبة لوقت الولايات المتحدة الساعة الواحدة والنصف، ويضطرون إلى تأخيرها إلى الساعة الرابعة لظروف برنامج الدراسة، فهل يجوز تأخير الصلاة إلى ذلك الوقت؟ فأجابوا: "الصلوات الخمس في أوقات معينة من الشارع الحكيم، لا يجوز تأخيرها عنها، فإذا كان تأخير الصلاة لعذر لا يفوت وقتها الذي فرضت فيه جاز التأخير، وإذا كان يفوته حرم، وإذا كان الاستمرار في الدراسة يخرج الصلاة عن وقتها لم يجز للدارس فعل ذلك، ووجب عليه أن يصلها في وقتها، والجمعة آخر وقتها هو آخر وقت الظهر، فلا يجوز أن تؤخر عنه بحال.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ عبد الله بن قعود.

"فتاوى اللجنة الدائمة" (8/197).

والحاصل: أنه يجوز تأخير صلاة الجمعة إلى قريب من وقت العصر، بحيث ينتهي منها قبل دخول وقت العصر، لكن إذا وجد في البلد أكثر من جمعة فالأولى أن تصلي مع من يصل في أول الوقت. والله أعلم.